

Distr.
GENERAL

S/1998/1129
30 November 1998

مجلس الأمن



ORIGINAL: ARABIC

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨
موجهتان إلى كل من الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من
الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليمات من حكومتي، أود أن أنقل إليكم برفقته رسالة السيد محمد سعيد الصحاف، وزير خارجية جمهورية العراق، المؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ والمتضمنة نماذج من مطالبات تعسفية وباطلة وتحمل في طياتها أهدافاً سياسية الغرض منها الإضرار بالشعب العراقي وردت في تقرير لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨ (S/AC.26/1998/R.22).

سأغدو ممتناً لو عملتم على توزيع رسالتي هذه ومرفقها رسالة السيد وزير الخارجية كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نزار حمدون
السفير
الممثل الدائم

المرفق

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨
وموجّهتان إلى كل من الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من
وزير خارجية العراق

أود أن أشير إلى رسالتينا المنشورتين في الوثيقتين S/1997/587 و S/1998/910 المؤرختين ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ و ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ على التوالي المتضمنتين نماذج من المطالبات المقدمة إلى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ضمن المطالبات الحكومية من الفئتين (هاء) و (واو) التي تضمنها التقرير الرابع والعشرين للأمين التنفيذي إلى مجلس إدارة اللجنة المذكورة الوارد في الوثيقة S/AC.26/1998/R.22 المؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨ المتضمنة مطالبات أقل ما يمكن أن توصف به أنها مطالبات تعسفية بادعاءات باطلة تفتقر إلى أي سند قانوني وتحمل في طياتها أهدافا سياسية الغرض الأساسي منها الإضرار بالشعب العراقي واحتياجاته ومصلحته الأساسية وإفقار اقتصاده الوطني والإثراء غير المشروع على حسابه بما يؤدي إلى الإمعان المتعمد في إفقاره وإعاقة حقه في الحياة والتنمية. وهذا يتعارض مع أبسط قواعد القانون الدولي ومبادئ العدالة والإنصاف، وحتى مع قرارات مجلس الأمن الصادرة بهذا الشأن ومن ذلك القرار ٦٨٧ (١٩٩١) الذي أكد، فيما يتعلق بالتعويضات، وجوب أن يؤخذ في الاعتبار احتياجات شعب العراق وقدرة العراق على الدفع ومراعاة احتياجات الاقتصاد العراقي.

إن ما ورد في تقرير الأمين التنفيذي المشار إليه آنفا، هي نماذج لمطالبات خيالية لا يمكن تصورها، وأورد في أدناه بعض الأمثلة على ذلك وكما وردت في التقرير السالف الذكر:

الفقرة ٢٥

(يلتمس أحد المطالبين تعويضه عن فقدانه للعمل الذي كان يؤديه لحساب حكومة العراق من جراء الغزو، والمطالب هنا هو شركة متخصصة في صناعة الأثاث الراقي والحديث، ففي سنة ١٩٩٠ تعاقدت معها الحكومة العراقية للقيام بأعمال في أحد القصور الرئاسية في العراق، وأنجزت الشركة تماما، قبل "الغزو" ما كلفت به من أعمال بموجب العقد المبرمين مع حكومة العراق، وكانت أثناء تلك الفترة لا تعمل لحساب أي عميل آخر أو أي مشروع آخر "نظرا لأهمية العقد" المتعلق بالقصر الرئاسي).

الفقرة ٢٦

(وقبل "الغزو" كان المطالب يتوقع أنه سوف يتمكن من الدخول في عقود أخرى مع حكومة العراق في المستقبل، إلا أن المفاوضات المتعلقة بتلك العقود المستقبلية توقفت نتيجة لغزو العراق للكويت).

الفقرة ٢٧

(ويذكر المطالب أنه، بعد "غزو" الكويت، فقد الحكومة العراقية كعميل له حيث تعطلت كل وسائل الاتصال مع العراق فلم يتلق أي دفعة بعد ذلك كما هو متفق عليه في عقدي المشاريع، ويلتمس المطالب تعويضه عما يسميه 'فقدان العميل الجديد' وقد حسب المطالب خسارته على مدى ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ غزو الكويت وأدرج في حساباته مكونا يتعلق بفقدان الأرباح المتوقعة).

الفقرة ٢٩

(كما يلتمس المطالب تعويضه عن التكاليف التي تكبدها بسبب فصل عدد من العمال الذين لا يصلحون، على حد زعمه، للسوق المحلية في البلد التي يوجد فيها مقر شركته، بعد أن أصبحوا جميعا متخصصين في السوق العراقية، ويدعي المطالب أنه بسبب فقد العراق كعميل، اضطر لفصل هؤلاء الموظفين مما نجم عنه تكبده الخسائر، وهذا يشير قضايا شبيهة بتلك المبينة في الفقرة ٢٨ أعلاه).

الفقرة ٣١

(ويدعي صاحب المطالبة أن وقف عملياته نهائيا يرجع إلى عدة عوامل من بينها: (١) مغادرة الإدارة للكويت وعدم تمكنها من العودة؛ (٢) فقدان جميع موظفيه؛ (٣) "سرقة" معظم آلاته ومركباته ومعداته؛ (٤) الأضرار الجسيمة التي لحقت بمكتبه ومرافق ورشاته؛ (٥) إلغاء العقود بسبب "الغزو" والاحتلال العراقي؛ و (٦) المشكلات المالية وقدم مطالبة عن فوات الربح عن المدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢).

الفقرة ٣٢

(أجر أو استأجر مطالبون عديدون مركبات لأفراد أو شركات قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ثم استعان هؤلاء المطالبون بمحاميين بعد ٢ آذار/ مارس ١٩٩١ لتمكينهم من استرداد مركباتهم، وحاول المحامون بدورهم تحصيل الديون المستحقة على هؤلاء العملاء من خلال مكاتبتهم ورفع قضايا عليهم، ويلتمس بعض المطالبين إلى جانب تعويضهم عن أتعاب المحامين، استرداد التكاليف غير المباشرة التي تكبدتها إدارات الشؤون القانونية لديهم في الفترة التي انشغل فيها المحامون بالدرجة الأولى في تحصيل الديون المعدومة التي نشأت، حسب ادعائهم، عن غزو العراق واحتلاله للكويت).

الفقرة ٣٤

(كان أحد المطالبين يملك مبنى مكونا من عدة شقق، ويدعي أن هذا المبنى كان مؤجرا بأكمله قبل الغزو، وأن معظم المستأجرين رحلوا بعد الغزو وبعد انتهاء الاحتلال العراقي حاول المطالب أن يحصل على الإيجار من المستأجرين عن فترة الاحتلال، ولم يتمكن من تحصيل ذلك الإيجار ولا إيجار الثلاثة أشهر التي تلت انتهاء الاحتلال، ويدعي المطالب أنه لم يتمكن من تحصيل ذلك الإيجار لأن حكومة الكويت أعلنت أن جميع العقود ومن بينها عقود الإيجار، قد ألغيت لأسباب قاهرة اعتبارا من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وعلاوة على ذلك فإن كثرة عدد الشقق الشاغرة في الكويت بعد انتهاء الاحتلال العراقي حال دون قدرة المطالب

على إرغام المستأجرين على سداد الإيجار عن فترة الاحتلال لأنهم هددوا بالرحيل إلى مكان آخر ليقيموا فيه ويقول المطالب إنه اضطر من أجل تقليل خسائره إلى خفض قيمة الإيجار لكي يستبقي المستأجرين وتعذر عليه تحصيل الإيجار عن الشهور الثلاثة الأولى عقب انتهاء الاحتلال العراقي بادعاء أن المبنى لم يكن فيه كهرباء ولا ماء) (ويؤكد مطالب آخر أنه كان هناك ركود بعد نهاية الاحتلال في سوق الإيجارات وأن مستويات الإيجار ومعدلات إشغال الشقق لم تنتعش إلا ببطء).

الفقرة ٤٨

(أحد المطالبين منظمة لا تستهدف الربح تمويل مصروفات تشغيلها من التبرعات التي تحصل عليها من شركات كويتية عديدة، وتطالب، ضمن ما تطالب، بتعويضها عما فقدته من تبرعات).

الفقرة ٥٦

(وكان مطالب آخر قد دمر ممتلكات حكومية تشمل الخوذ وأقربة المسدسات والصدر والستر الواقية من الرصاص وسارية علم ومعدات فيديو وأقنعة واقية من الغازات كانت موجودة بسفارته في الكويت، لمنع القوات العسكرية العراقية المعتدية من إساءة استعمالها).

الفقرة ٥٧

(وأكره أفراد الجيش العراقي موظفي سفارة دولة مطالبة على إجلاء الموظفين من الكويت والعراق في الربع الأخير من عام ١٩٩٠، ووفرت منظمة إغاثة خاصة خدمات الإغاثة في مطار دولي للدولة المطالبة لمدة ثلاثة أيام في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، بمساعدة منظمة الإغاثة مصروفات توفير خدمات الإغاثة للعائدين، وشمل المبلغ أجور موظفين إثنين طوال أيام الإغاثة الثلاثة، وتلف الأغذية واللعب التي وزعت على العائدين وفواتير الهاتف المتعلقة بهذه العملية).

الفقرة ٥٨

(وعقب غزو العراق للكويت، لاذ مواطنو دولة مطالبة بسفارتها في الكويت هرباً من استخدام القوات العراقية لهم "كستر بشرية" وأقام نحو مائتي مواطن في دار السفارة التي لا تتسع عادة سوى لسبعة أشخاص فقط، ونظراً لاحتفاظ المبنى، واجهت الحكومة المطالبة صعوبة في الحفاظ على الشروط الصحية الأساسية، وفي غضون ثلاثة أسابيع من الغزو، سمح لمعظم هؤلاء الأشخاص بالرحيل إلى وطنهم، ووفقاً لبنود الخطة الوطنية للعائدين في رحلات العودة الرسمية إلى الوطن من منطقة (الخليج الفارسي)، وقد سدد المطالب للدولة المطالبة هذه، قام مركزها المعني بمكافحة الأمراض بإيضاة موظفين إلى المطارات التي هبطت فيها طائرات الإجلاء الرسمية للتحقق مما إذا كان أي من العائدين يعاني من أمراض معدية بسبب الظروف غير الصحية التي عاشوا فيها بسفارة الدولة بالكويت وتلتزم الدولة المطالبة تعويضاً عن تكاليف الحجر الصحي والفحص).

الفقرة ٦٨

(وفرت القوات المسلحة الأردنية مراكز طبية متنقلة لتقديم الخدمات الطبية بالمجان للذين هجروا العراق والكويت، ونتيجة لذلك، فقدت المراكز المتنقلة فرصة الحصول على إيرادات كانت ستجنيها في الظروف العادية، وبالإضافة إلى مطالبة القوات المسلحة بالإيراد الذي فاتها تحقيقه، تطالب باسترداد تكاليف تشغيل المراكز الطبية المتنقلة و "الأدوات المستهلكة أو المفقودة" وتكاليف مركز متنقل تلف بعد قطعه لمسافة تزيد على مائتي كيلومتر من الطرق غير المعبدة للوصول إلى الذين أجلوا ويحتاجون إلى المساعدة).

الفقرة ٦٩

(وتلتزم وزارة الأشغال العمومية والإسكان استرداد تكاليف إنشاء وإصلاح بعض الطرق في الفترة ما بين عامي ١٩٩١ و ١٩٩٦، وتدعي الجهة المطالبة أن هذه الطرق قد تضررت بسبب حركة ما يزيد على مليون شخص من العائدين والمجلبين).

الفقرة ٧١

(وفي عام ١٩٩١، قامت الإدارة العامة للدفاع المدني بإنشاء قاعدتين جديدتين للدفاع المدني من أجل حماية سكان الأردن الدائمين الذين يتزايد عددهم بسبب تدفق العائدين، وتلتزم الإدارة المطالبة تعويضا عن تكاليف صيانة القاعدتين ومعدات التشغيل مثل سيارات الإطفاء وسيارات الإسعاف وتكاليف تدريب جنود الاحتياط والمتطوعين وتجهيزهم بالمعدات خلال الفترة من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٥).

الفقرة ٧٢

(وتلتزم إدارة الأمن العام تعويضا عن توفير خدمات الشرطة للسكان الذين تزيد عددهم بسبب تدفق العائدين. وتلتزم الإدارة المطالبة تعويضا عن تكلفة تعيين ضباط جدد وبناء مخافر شرطة جديدة خلال الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٥).

الفقرة ٧٥

(وتلتزم وزارة التعليم تعويضا عن التكلفة المتزايدة لتوفير التعليم الابتدائي والثانوي للعائدين خلال الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٥ وتشمل هذه التكاليف تكلفة بناء وتشغيل مدارس جديدة ورواتب الموظفين وتكلفة الكهرباء والوقود والمياه ومصروفات الكتب وأدوات الكتابة، وأجرة الفصول الإضافية وتكاليف الهاتف، وتلتزم الوزارة المطالبة أيضا باسترداد تكلفة التدريب الرامي إلى تحسين مهارات المعلمين والمشرفين التربويين المعيّنين حديثا في المدارس والذين يفتقرون إلى مستوى ملائم من الثقافة الأكاديمية أو العملية).

الفقرة ٧٦

(وتلتبس وزارة التعليم العالي تعويضا عن توفير التعليم العالي للطلبة العائدين كما تلتبس الوزارة المطالبة استرداد المنح الدراسية المقدمة إلى الطلبة العائدين للفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٦ لكنها لم تدفع بسبب المشاكل المالية التي عانت منها الأردن نتيجة لغزو العراق للكويت، وبالإضافة إلى ذلك، تلتبس الوزارة المطالبة تكلفة بناء جامعة جديدة تؤكد أنها تمثل تعويضا عن زيادة عدد الطلبة نتيجة لتدفق العائدين ونقص التمويل لمواجهة هذه الزيادة).

الفقرة ٨١

(وتلتبس بلدية عمان الكبرى تعويضا عن الزيادة في مختلف المصروفات والخدمات التي تؤديها البلدية بعد استقرار نسبة كبيرة من العائدين بصورة دائمة في العاصمة الأردنية، وتشمل الخسائر التي يطلب تعويض عنها تكلفة تخطيط المرور ومصادرة الملكية وبناء الأرصفة وإصلاح الطرق والمكتبات وشراء الحواسيب ودراساتها).

صاحب السيادة

إن هذه المطالبات التي أشرنا إلى بعض منها، هي كالمطالبات التي أشرنا إليها في رسالتينا السابقتين بهذا الخصوص، وهي مطالبات تحمل في طياتها محاولات الإثراء على حساب العراق دون وجه حق، وهو أمر يتناقض مع نصوص قرارات مجلس الأمن، كما أنها تتسلسل دون نهاية ولا تقف عند حد معقول خلافا لما تقضي به قواعد القانون الدولي والسوابق الدولية، حيث أن قبول مثل هذه المطالبات يفسح المجال أمام الادعاءات غير الحقيقية والمبالغ بها. ومن المستغرب أن تقوم لجنة الأمم المتحدة للتعويضات بدراسة مثل هذه المطالبات غير الجدية والتعسفية كما أسلفنا.

أرجو تأمين توزيع هذه الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

وتفضلوا قبول فائق الاحترام.

(توقيع) محمد سعيد الصحاف

وزير خارجية جمهورية العراق

— — — — —